

## وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الادارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٢ «بالتفوض»

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف

عن العام المالى ٢٠١٢

**رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفوض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف جلسة ٢٠١١/١٢/٧

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة عن العام المالى ٢٠١٢ :

وعلى مذكرة الادارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٢/٦/١٨ :

### قرار :

**مادة ١ -** اعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف عن العام المالى ٢٠١٢ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١١٦٣٠٠ ج (فقط مليون ومائة وثلاثة وستون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ١١٤٣٩٤٩ ج (فقط مليون ومائة وثلاثة وأربعون ألفاً وتسع مائة وتسعة وأربعون جنيهًا لا غير) بفائض قدره ١٩٠٥١ ج (فقط تسعة عشر ألفاً واحد وخمسون جنيهًا لا غير).

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/٦/١٩

رئيس القطاع

المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على احمد عمران